سياسة البرنامج
بشأن الحماية والمساءلة لعام 2020

المشاورة غير الرسمية الثالثة

24 يوليو/تموز 2020

برنامج الأغذية العالمي
روما، إيطاليا

الغرض والأساس المنطقي

1- وُضعت سياسة الحماية والمساءلة لعام 2020 هذه استجابة للحاجة المعترف بها في المقر وتمشيا مع التوصيات الناتجة عن تقييم عام 2018[1] لسياسة **البرنامج** بشأن الحماية الإنسانية[2] ورد الإدارة على تلك التوصيات،[3] المشار إليها طوال هذه السياسة. وتُفهَم الحماية على أنها نشاط يهدف إلى الوقاية من مخاطر وعواقب العنف والإكراه والحرمان والإيذاء للأشخاص والجماعات والمجتمعات المحلية وتقليلها وتخفيف أثرها والتصدي لها. ويشير تعزيز سياسة **البرنامج** بشأن الحماية[4] إلى التزامه بالوقاية كلما أمكن لمخاطر الحماية التي يتعرض لها الأفراد والتصدي لها، فضلا عن وضع نتائج حماية ناجحة للأشخاص موضع الاهتمام[5] فيما يتعلق بولاية **البرنامج** الخاصة بالأمن الغذائي والتغذوي. وغالبا ما يكون **البرنامج** من خلال أثره التشغيلية (موظفو **البرنامج** وشركائه المتعاونين فضلا عن مقدمي الخدمات المالية والمتعاقدين والبائعين والحكومات) الأقرب إلى السكان المتضررين، وبالتالي فهو في وضع جيد لدعم نتائج الحماية الفعالة. وتتسق هذه السياسة مع نهج منظومة الأمم المتحدة ونهج الحماية في الأمم المتحدة الواحدة على النحو الذي دعا إليه الأمين العام. وتأتي في إطار التزامات منظومة الأمم المتحدة المتعددة الأطراف عبر الركائز الأساسية الثلاث لحقوق الإنسان؛ والسلام والأمن؛ والتنمية.[6]

2- وعلى **البرنامج** أن يضمن أن يكون السكان المتضررون أساسيين في جميع القرارات الاستراتيجية وعبر جميع البرامج والعمليات. ويتمثل الهدف من عمل **البرنامج** أساسا في الحد من انعدام الأمن الغذائي والتغذوي بأمان وتعزيز التعلّم والمرونة والقدرة على التكيف في استجابات **البرنامج**.[7] ويعمل **البرنامج** مع مجموعة من أصحاب المصلحة الذين تعد مشاركتهم في عمليات صنع القرار أساسية. والأهم هي أصوات الأشخاص المتضررين، والتي يجب أن تؤثر على إجراءات **البرنامج**. وتعكس المشاورات مع السكان المتضررين هذا النهج في الانخراط، شأنها شأن المشاورات مع الممارسين الميدانيين **للبرنامج**، وموظفي المقر، وممثلي الحكومات المضيفة، والمنظمات التمثيلية، ومنتديات الحماية العالمية والجهات المانحة.[8] كما يجب أن يلتمس **البرنامج** أن يسعى إلى دعم وتعزيز قدرات الناس الذاتية على التصدي للمخاطر التي يتعرضون لها.[9]

3- ونظرا لحجم ونطاق أنشطة **البرنامج** عبر طيف العمل الإنساني والإنمائي ومدى وصوله، ستختلف أدواره ومسؤولياته من سياق لآخر. وهي تشمل مجموعة من الإجراءات من الانخراط المباشر في الأمن الغذائي التشغيلي إلى إقامة شراكات وتحالفات تشغيلية للدعوة أو تقاسم المسؤولية مع الحكومات لإعمال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. ومن الأساسي في هذه السياسة هو الاعتراف بأن العمل المشترك للعديد من الجهات الفاعلة فقط، بما في ذلك من خلال الدعم التمكيني اللوجستي الذي يقدمه

---

[1] *انظر* الملحق الأول للاطلاع على ملخص للتوصيات.

[2] تمشيا مع سياسة التقييم في **البرنامج** (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1)، تم تقييم سياسة الحماية الإنسانية لعام 2012 بعد خمس سنوات من التنفيذ. والتقرير الموجز عن التقييم (WFP/EB.A/2018/7-B) متاح على
https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000070461/download/.

[3] https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000070462/download/ WFP/EB.A/2018/7-B/Add.1.

[4] صياغة سياسة معززة محدثة هي الاستجابة للتوصية 1 من التقييم.

[5] يتم استخدام مصطلحي السكان المتضررين والأشخاص موضع الاهتمام بشكل متبادل لغرض هذه السياسة.

[6] https://www.un.org/un70/en/content/videos/three-pillars/index.html. تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 2 أبريل/نيسان 2020.

[7] *انظر* https://protection.interaction.org/rbp-key-elements/. تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 3 أبريل/نيسان 2020.

[8] وضعت هذه السياسة من منظور "الميدان أولا" مع البعثات التي تم إجراؤها بالترتيب الزمني في بنغلاديش، والسلفادور، وجنوب السودان، وسري لانكا، وجمهورية أفريقيا الوسطى. وقام **البرنامج** باستشارة المنظمات غير الحكومية، والهيئات الحكومية، ومراكز التفكير، ومكونات البعثات المتكاملة عند توافرها، والممارسين الميدانيين من جميع المستويات. وتمت استشارة فريق النتائج 1 المعني بمركزية الحماية بالإضافة إلى مجموعة الحماية العالمية **والبرنامج** بشكل مؤسسي.

[9] *انظر* المعايير الفنية للعمل في مجال الحماية، المعياران 1-8 و1-9 (2018)، تم الاطلاع على الموقع https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/0999_002_Protection_web.pdf، 2020. تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 11 مايو/أيار.

البرنامج إلى الآخرين، هو الذي يؤدي إلى نتائج حماية ناجحة. وتجهز هذه السياسة **البرنامج** لتحديد وتعريف مخاطر الحماية والاحتياجات بأقصى قدر من الخصوصية والدقة.

4- وقد اتخذ **البرنامج** خطوات فورية لتنفيذ توصيات تقييم عام 2018. ووضع استراتيجية حماية[10] مدتها ثلاث سنوات تركز على تحسين جمع البيانات وتحليلها، والشراكات وانخراط أصحاب المصلحة وتعزيز التكامل في إدارة المخاطر، بدعم من موارد بشرية ومالية كافية، وقيادة قوية وإطار سياساتي واضح.[11] واستنادا إلى هذه الاستراتيجية، سيتم دعم تنفيذ هذه السياسة بتوجيهات مفصلة ومؤشرات بشأن جمع البيانات وأدوات تحليل وأنشطة مختارة.

5- وانخرط **البرنامج** مع السكان المتضررين في بيئات مختلفة ومع ممارسين في الميدان ومجموعة واسعة من أصحاب المصلحة الآخرين بما في ذلك الحكومات المضيفة على المستويين الوطني والمحلي لمواصلة تصميم استجابته للتوصيات. واسترشدت المشاورات بقواعد قطاع العمل الإنساني مثل بيان اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن أهمية الحماية في بيان العمل الإنساني والسياسة اللاحقة، والتي تتضمن النص التالي:[12]

> يجب أن تسترشد عمليات اتخاذ القرارات والاستجابة الإنسانية بمسألة حماية جميع الأشخاص المتضررين والمعرضين للمخاطر، بما في ذلك الانخراط مع أطراف النزاع من الدول وغير الدول. ويجب أن تكون الحماية أساسية في جهودنا بشأن الاستعداد، في إطار الأنشطة الفورية والمنقذة للأرواح، وطوال فترة الاستجابة الإنسانية وما بعدها.

6- وترتكز سياسة **البرنامج** بشأن الحماية الإنسانية لعام 2012 على هذا الإطار المعياري، الذي يقوم، إلى جانب القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، بإرشاد هذه السياسة. وترتكز هذه السياسة أيضا على خطة التنمية المستدامة لعام 2030 المتمثلة في "عدم ترك أحد يتخلف عن الركب" وتُمكّن **البرنامج** من تنفيذ خطته الاستراتيجية (2017-2021)[13] التي تهدف إلى الوصول إلى الأكثر تخلفا عن الركب. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون سياسة الحماية والمساءلة أساسية في التوجه الاستراتيجي المؤسسي المقبل.

7- وهناك تحول مقصود من مركزية المساعدة في سياسة **البرنامج** بشأن الحماية الإنسانية لعام 2012 إلى مركزية الحماية في هذه السياسة المنقحة. وبعبارة أخرى، يجب ألا يركز **البرنامج** على كيفية تقديم المساعدة فحسب، ولكن أيضا على كيفية اتخاذ القرار في **البرنامج** وتصميم البرامج ذات الصلة بشكل استراتيجي واستقبالها وإدراكها من قبل السكان المتضررين – ما هو أثرها على التصدي لمخاطر الحماية. وهذا يعني أن **البرنامج** يجب أن تكون لديه الأدوات والموارد اللازمة لتعزيز حماية السكان المتضررين.

التعاريف

8- خلص تقييم عام 2018 إلى أن هناك حاجة إلى تبسيط مفهوم الحماية وتوضيحه. وأوصى التقييم بتعريف وتوضيح مفاهيم الحماية لتمكين صناع القرار والممارسين في **البرنامج** من تصميم وتشغيل البرامج الموجهة نحو تحقيق نتائج الحماية الضرورية بشكل أفضل. ولكي تكون السياسة فعالة، يجب على جميع الموظفين الذين لديهم مسؤوليات إدارية تطبيق التعاريف التالية.

---

[10] استراتيجية **البرنامج** للفترة 2019-2021 بشأن حماية الأشخاص المتضررين والمساءلة أمامهم.
https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000111132/download/، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 2 أبريل/نيسان 2020.

[11] مجالات التركيز والتسارع في الاستراتيجية هي الخطوة الأولى نحو الاستجابة لتوصيات التقييم 2 و3 و4 و5 و6.

[12] https://interagencystandingcommittee.org/system/files/the_centrality_of_protection_in_humanitarian_action_english_.pdf؛ https://interagencystandingcommittee.org/protection-priority-global-protection-cluster/documents/iasc-policy-protection-humanitarian-action، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 2 أبريل/نيسان 2020.

[13] https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000019573/download، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 2 أبريل/نيسان 2020.

المساءلة: تخضع إدارة **البرنامج** للمساءلة سواء أمام السكان المتضررين أو الجهات المانحة أو داخليا. والمساءلة تعني التزاما حقيقيا بتحقيق أهداف وغايات محددة، بما في ذلك من خلال عمليات التتبع والتنفيذ والتحقق فضلا عن آليات عدم الامتثال.

الدعوة: جهود مبذولة للتأثير على القرارات وتهدف إلى إحداث تغيير تحويلي من خلال انخراط جماعي مركز ورسائل واضحة وبسيطة، تركز على النتائج وتُقدم من الناحية المثلى إلى جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما إلى السكان المتضررين.

السكان المتضررون: النساء والرجال والبنات والأولاد ذوو الاحتياجات وأوجه الضعف والقدرات المختلفة الذين يكونون في أوضاع ضعف أو يتأثرون سلبا بالفقر أو النزاع المسلح أو الكوارث أو الأزمات الأخرى التي تؤثر سلبا على أمنهم الغذائي والتغذوي أو الذين يواجهون حواجز أمام المشاركة أو الوصول إلى تدخلات الأمن الغذائي.

القدرات: الإمكانات والمعرفة، بما في ذلك التعليم والموارد والشبكات، التي يتعين النظر فيها بشكل شامل مع مراعاة الضعف والفرص.

آلية التصدي: استجابة تكيفية لتهديد ما أو ضغط ما أو حالة انعدام أمن فيما يتعلق بالأغذية والتغذية. وقد تكون بعض آليات التصدي ضارة للأفراد أو الأسر أو العائلات أو المجتمع المحلي الأوسع، ويمكن بالتالي أن تشكل مخاطر حماية.

الكرامة:[14] الاحترام الواجب للأشخاص المتضررين، بما في ذلك قيمتهم الأصيلة وهويتهم وثقافتهم. ويجب على موظفي **البرنامج**، من المراقبين الميدانيين إلى الممثلين القطريين والشركاء أن يفهموا تماما الاحتياجات الثقافية المتنوعة والاحتياجات الأخرى للأشخاص الذين يعمل معهم **البرنامج** ويخدمهم وضرورة تقديم المساعدة في هذا الصدد. وهذا يعني أن الأشخاص المتضررين لهم الحق في تلقي المساعدة التي ستُمكّنهم وتمهد طريق وصولهم إلى فرص جديدة، بدلا من الاعتماد على الدعم الخارجي أو اعتماد آليات البقاء المهينة. وهذا يعني أيضا أنه يجب إدماج الحساسية والاستجابة لهوية وثقافة السكان المتضررين إدماجا كاملا في الطريقة التي يقدم بها **البرنامج** المساعدة الغذائية والطريقة التي يتلقاها بها الأشخاص المتضررون.

الإدماج: نهج برمجة قائم على الاحتياجات والحقوق يجب أن يهدف إلى ضمان أن يتمتع الأشخاص موضع الاهتمام بالمعرفة والقدرة للوصول على قدم المساواة إلى الخدمات الأساسية، وإبداء رأيهم بشأن تصميم هذه الخدمات وتنفيذها.

النزاهة:[15] إجراءات وجهود تتسم – إلى أقصى حد ممكن – بالشمول وتُنفذ بطرق مسؤولة تقلل مخاطر الحماية وتعزز الثقة والمعاملة بالمثل مع السكان المتضررين الذين يخدمهم **البرنامج**.

تعميم الحماية: تعزيز الجودة وتعظيم أثر جميع أنشطة الأمن الغذائي والتغذية لتعزيز الحماية. والتعميم ليس بديلا عن برمجة الحماية؛ فهو يُحدد كيف يقدم **البرنامج** المساعدة. وهذا يعني تبديد شواغل الحماية على جميع مستويات البرمجة. ويجب أن يُرشد الطريقة التي يضع بها **البرنامج** البرامج التشغيلية في إطار استراتيجي واضح من أسفل إلى أعلى.

الالتزام بعدم الإضرار:[16] على أي شخص يعمل في بيئات هشة أو مع أشخاص في أوضاع هشة واجب ألا يعرض الأشخاص الذين يكونون في تلك البيئات والأوضاع لخطر أي عواقب سلبية أو يزيد من تعرضهم، ضمن جلة أمور،

---

(14) تمشيا مع ديباجة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx.

(15) تمشيا مع المواد 6 و7 و10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. *انظر* التعليق العام 36 في https://www.refworld.org/docid/5e5e75e04.html.

(16) https://www.alnap.org/system/files/content/resource/files/main/donoharm_pe07_synthesis.pdf.

للانتقام من الحكومات والعشائر والفصائل وحتى الأسر، وفقدان الدخل أو الوصم بالعار. وبالإضافة إلى ذلك، يجب ضمان أن تدعم الأنشطة التماسك الاجتماعي والثقة وألا تؤدي إلى تفاقم أو تأجيج النزاع أو إلحاق ضرر بالبيئة.

الحماية: جميع الأنشطة التي تهدف إلى الحصول على الاحترام الكامل لحقوق الفرد وفقا لرسالة وروح هيئات القانون ذات الصلة **للبرنامج** والتي تنعكس في رصد السلامة والنزاهة والكرامة (أي القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي للاجئين).[17] وبشكل أكثر تحديدا، تُفهم الحماية على أنها تهدف إلى منع مخاطر وعواقب العنف والإكراه والحرمان والإيذاء للأشخاص والجماعات والمجتمعات المحلية وتقليلها وتخفيف أثرها والتصدي لها.

نتائج الحماية: تشمل نتائج الحماية تخفيف المعاناة البشرية،[18] والحد من مستويات المخاطر والتهديد، وصون سلامة الأفراد وكرامتهم. وسيتم قياس هذه النتائج من خلال الانخفاض في المخاطر[19] وحتى التمتع بالتغذية والأمن الغذائي.

مخاطر الحماية: احتمالية الضرر الذي قد يقع على الفرد. ويمكن أن يؤثر الضرر سلبا على السلامة البدنية أو العقلية للشخص[20] أو سلامته المادية[21] أو ينتهك أي حق من حقوقه، في حالة وجود أو عدم وجود حواجز أمام سبل اللجوء إلى القضاء.[22]

عوامل المخاطر: عوامل المخاطر هي التهديدات، وأوجه الضعف، والقدرات[23] وستتطلب فحصا للأسباب الكامنة والجذرية والظروف والقرارات والأحداث التي تسهم بطرق مختلفة في خلق أنماط الضرر أو تفاقمها.

السلامة: الأمن البدني للأشخاص، وسلامتهم النفسية الاجتماعية، التي تتطلب تصميم تقديم الخدمات وقنوات توزيعها بحيث تتم مراعاة السلامة بشكل فعال.

التهديدات: الإجراءات والسلوكيات والسياسات التي تنطوي على العنف أو الإكراه أو التمييز أو الحرمان المتعمد الذي يسبب الضرر (البدني أو النفسي) أو يشكل حاجزا أمام الوصول إلى الدعم الذي يقدمه **البرنامج**.

الضعف: خصائص الشخص أو المجتمع المحلي من حيث القدرة على توقع أثر الصدمات أو التفاوتات الهيكلية أو أوجه عدم المساواة الأخرى أو الاستعداد لها أو التعامل معها أو مقاومتها أو التعافي منها. والشخص ليس ضعيفا بطبيعته ولكن الوضع الذي يكون فيه يمكن أن يجعله ضعيفا. وهذا يعني أنه على **البرنامج** أن يحلل العوامل التي تسهم في زيادة المخاطر والاحتياجات ذات الصلة، بما في ذلك الحواجز التي تحول دون الحصول على المساعدة وأوجه عدم المساواة الهيكلية المتشابكة. وفي هذا الصدد، يجب عدم النظر إلى الضعف بطريقة عمومية لأن ذلك أوسع من أن يكون عمليا عند السعي للحد من المخاطر. وبالمثل، لا يمكن النظر إلى الناس على أنهم مجموعة واحدة متجانسة. وينبغي على احتياجات المجموعة ألا تحجب احتمالية وجود مواطن ضعف داخل المجموعة نفسها.

---

(17) يستند هذا التعريف إلى سياسة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام 2016 بشأن الحماية في مجال العمل الإنساني. https://interagencystandingcommittee.org/system/files/iasc_policy_on_protection_in_humanitarian_action.pdf.

(18) تمشيا مع المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx.

(19) *انظر* المعايير الفنية للعمل في مجال الحماية، الفصل الثاني (2018). https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/0999_002_Protection_web.pdf.

(20) قد ينجم الضرر بالسلامة البدنية أو العقلية، من بين أمور أخرى، عن عنف بدني، وتقييد حرية التنقل، والعنف الجنسي أو العنف القائم على نوع الجنس، ومنع الوصول إلى سبل الانتصاف، والممارسات الإقصائية وانتهاك الموافقة الحرة والمستنيرة.

(21) قد ينتج الضرر الذي يلحق بالسلامة المادية، من بين أمور أخرى، عن تدمير الممتلكات، وجميع الوسائل المستخدمة لمنع الشخص من التمتع بمستوى معيشي لائق ومنع الوصول إلى الفرص الاقتصادية.

(22) قد ينتج الضرر الذي يلحق بالسلامة القانونية، من بين أمور أخرى، عن منع الوصول إلى الوثائق؛ والحواجز التي تحول دون الآليات الفعالة لاستعادة المساكن والأراضي والممتلكات؛ والتدخل في حق المشاركة في الحياة العامة.

(23) *انظر* الفصل الثاني من المعايير الفنية. https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/0999_002_Protection_web.pdf.

النطاق والاعتبارات

9- يجب أن تُطبق هذه السياسة سواء كان **البرنامج** منخرطا في أنشطة إنمائية أو أوضاع تنطوي على شواغل إنسانية، بما في ذلك، بشكل متزايد، أوضاع الأزمات الممتدة. ويجب أن يلتزم بالمبادئ العالمية الأربعة لتعميم الحماية،[24] مع انخراط شامل قوي للسكان المتضررين والتشديد على تمكينهم من خلال النُهج والعمليات والآليات المعززة للمساءلة أمامهم.

10- وفيما يلي مبادئ تعميم الحماية الأربعة:

- **إعطاء الأولوية للسلامة والكرامة وتجنب التسبب في ضرر:** منع أي آثار سلبية غير مقصودة للتدخل يمكن أن تزيد تعرض الأشخاص للمخاطر البدنية والنفسية الاجتماعية وتقليلها قدر الإمكان.
- **الحصول الهادف:** ترتيب حصول الأشخاص على المساعدة والخدمات – بما يتناسب مع الاحتياجات وبدون أي حواجز (مثل التمييز). والاهتمام بشكل خاص بالأفراد والمجموعات المحتمل أن يكونوا معرضين بشكل خاص للمخاطر أو يواجهون صعوبة في الحصول على المساعدة والخدمات.
- **المساءلة:** وضع نُهج وعمليات وآليات مناسبة يمكن من خلالها للسكان المتضررين قياس مدى كفاية التدخلات، والتأثير على صنع القرار واتخاذ قرارات مستنيرة.
- **المشاركة والتمكين:** دعم تنمية قدرات الحماية الذاتية ومساعدة الناس على المطالبة بحقوقهم، بما في ذلك – وليس حصرا – الحق في المعلومات والمأوى والغذاء والماء والصرف الصحي والصحة والتعليم.

نظرية التغيير

11- ترتكز هذه السياسة على نظرية صريحة ومفصلة للتغيير وضعت من خلال عملية تشاورية من أسفل إلى أعلى تنطوي على المشاركة النشطة للسكان المتضررين والشركاء والمنظمات التمثيلية والمكاتب القطرية **للبرنامج** وشركاء المقر والحكومات المضيفة والجهات المانحة الحكومية أو الخاصة.

12- ويتم التعبير عن نظرية التغيير من خلال جملة "إذا/إذن" الشرطية التالي.

إذا كان:

- **البرنامج** يعرف ويفهم[25] معنى الحماية بالنسبة له وللسكان المتضررين في سياق معين، بمعنى أنه إذا ضمن **البرنامج** أن ترتكز المعلومات والتحليلات على المنظورات المتنوعة للأشخاص المتضررين والمجتمعات المحلية على المستوى المحلي وتسترشد بها؛ ويعبئ مختلف القطاعات والمجموعات والجهات الفاعلة لدعم التحليلات المعززة ذات الصلة في الوقت المناسب؛ ويعزز طرائقه وعملياته لجمع المعلومات التي تم تجميعها من خلال هذه الجهود وإدارتها وتخزينها وتبادلها؛[26]
- **البرنامج** يطبق فهم الحماية في برامجه وعملياته، من خلال بناء قدرات الموظفين والشركاء المتعاونين ومن خلال متطلبات الحماية في اتفاقاته الميدانية مع الشركاء المتعاونين؛

[24] https://www.globalprotectioncluster.org/themes/protection-mainstreaming/.

[25] تحسين نظم البيانات للرصد والتقييم والبناء على نظم إدارة المعلومات القائمة لجمع المعلومات ذات الصلة بالحماية يستجيب للتوصية 5 من التقييم.

[26] تعزيز تحليل السياق يستجيب للتوصية 5 من التقييم.

- **البرنامج** يخضع للمساءلة، بمعنى أن إدارة جميع الموظفين على جميع المستويات[27] تثبت التزاما قويا وقيادة في تنفيذ نتائج الحماية المحددة؛
- **البرنامج** يطبق أعلى معايير العناية الواجبة،[28] بما في ذلك من خلال تحديد مصادر المخاطر وتقييمها وتخفيف أثرها ورصدها في طريقة إجرائه للعمليات وفي علاقاته؛

إذن،

سيكون لدى **البرنامج** الأدلة اللازمة لتنفيذ البرمجة الجيدة وعليه ضمان أن:

- يحدد الأشخاص والمجموعات الأكثر عرضة للمخاطر؛
- يفهم محركات التعرض للمخاطر التي قد تكون عديدة؛
- يقيم علاقات ويتعاون مع الجهات الفاعلة لتحقيق النتيجة المرجوة المتمثلة في الحد من المخاطر؛
- يستطيع تكييف تدخلاته بمرونة وأمان على أساس التحليل الجاري للمخاطر وإدارتها ورصدها؛
- يختار من قائمة خيارات (الأنشطة) الاستجابة المناسبة ويستشير السكان المتضررين ويقوم بإبلاغهم؛
- يتخذ قرارات بشأن أنشطته بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين ومدونة قواعد السلوك في **البرنامج**؛
- يضمن أن يسهم تعزيز الحماية بشكل إيجابي في هدفي التنمية المستدامة 2 و17 بشكل مستدام وفعال.

13- وتتطلب نظرية التغيير المبينة فهما متعمقا للسياق المحلي، الذي يؤثر على تحديد نهج استراتيجي مناسب للعمل كأساس للبرمجة والتخطيط وصنع القرار بشأن مسائل تتراوح من سلاسل الإمداد إلى اختيار أنشطة الأمن الغذائي. وسيتم بناء هذا الفهم بالضرورة على افتراضات رئيسية بشأن خصائص الاستجابة. وترد نظرية التغيير بيانيا في الشكل أدناه.

[27] ضمان أن يكون لدى الموظفين على جميع المستويات المهارات اللازمة لتنفيذ الحماية يستجيب للتوصية 4 من التقييم.

[28] إدماج الحماية في إدارة المخاطر المؤسسية يستجيب للتوصية 2 من التقييم.

نظرية التغيير

الحماية في الممارسة العملية

إذا كان البرنامج ...

1- يعرف ويفهم معنى الحماية بالنسبة للسكان المتضررين في أي سياق؛

2- يطبق فهم الحماية في عملياته، من خلال بناء قدرات الموظفين والشركاء المتعاونين ومن خلال متطلبات الحماية في اتفاقاته الميدانية مع الشركاء المتعاونين؛

3- يخضع للمساءلة، بمعنى أن إدارة جميع الموظفين على جميع المستويات تثبت التزاما قويا وقيادة في تنفيذ نتائج الحماية المحددة؛

4- يطبق أعلى معايير العناية الواجبة، بما في ذلك من خلال تحديد مصادر المخاطر وتقييمها وتخفيف أثرها ورصدها في طريقة إجرائه للعمليات وفي علاقاته،

إذن سيكون لدى البرنامج

الأدلة اللازمة لتنفيذ البرمجة الجيدة ويجب أن يضمن:

النتائج الوسيطة

8- يحدد الأشخاص والمجموعات الأكثر عرضة للمخاطر؛

9- يفهم محركات التعرض للمخاطر التي قد تكون عديدة؛

10- يستطيع تكييف تدخلاته بمرونة وأمان على أساس التحليل الجاري للمخاطر وإدارتها ورصدها؛

أثرنا

نحقق
نتائج الحماية

5- يختار من قائمة خيارات (الأنشطة) الاستجابة المناسبة ويستشير السكان المتضررين ويقوم بإبلاغهم؛

6- يتخذ القرارات بشأن أنشطته بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين ومدونة قواعد السلوك في البرنامج؛

7- يضمن أن يسهم تعزيز الحماية بشكل إيجابي في هدفي التنمية المستدامة 2 و17 بشكل مستدام وفعال.

تحليل السياق

14- تضع نظرية التغيير تركيزا شديدا على تحليل الخصائص الفريدة لكل سياق، التي قد تكون بطبيعتها عرضة للتغيير السريع. ولا توجد قائمة واحدة تناسب جميع الحالات. ومن الأهمية بمكان فهم طابع التهديد ومصدره والجهات الفاعلة الرئيسية أو السلوكيات أو السياسات أو الممارسات التي تدفعه. ويتطلب الفهم المحلي للمسائل وجودا ميدانيا مقترنا بخبرة ذات صلة وكافية للتعبير عن العلاقات والديناميات القائمة بين الفئات، بالتزامن مع رصد وتحليل مستمرين لضمان أهمية البرامج والعمليات.

15- ومن شأن تقييم الظروف بطريقة تراعي الحماية والنزاع أن يُمكّن **البرنامج** من إقامة علاقات عملية والتعاون مع الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية والمعنية ببناء السلام[29] دعما لنتائج الحماية. وبالفعل، فإن فهم آليات التصدي وقدرات السكان المتضررين بشكل أفضل يزيد من احتمال تصميم البرامج والعمليات الفعالة. كما أنه سيساعد **البرنامج** وشركائه على الاستناد إلى تدخلاتهم الإنسانية لضمان أن يؤدي أي إجراء يتجاوز الاستجابة الأولية لحالة الطوارئ إلى تعزيز قدرة الأشخاص موضع الاهتمام على الاكتفاء الذاتي. ومن المرجح أيضا أن تؤدي تحليلات السياق الشاملة والمراعية للنزاعات إلى تدخلات ذات أثر طويل الأجل. وبدون استثمارات في القدرة على الصمود والتنمية، ستكون العائدات على العمل الإنساني هامشية. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تعمل المساهمات في الحلول الدائمة للمشردين داخليا كنقاط دخول لعمل **البرنامج** في تدخلات الطوارئ والتنمية والسلام. ويكون احتمال نجاح هذه الحلول أكبر إذا كانت الحماية في قلب تصميمها.

16- وسيساعد التحليل السياقي السليم على ضمان تحديد المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص الذين يكونون في أكثر الأوضاع هشاشة واحتياجاتهم بطريقة شاملة ومركزة ودقيقة. وبعبارة أخرى، يجري تحليل وفهم محركات الضعف بشكل شامل. ويجب إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الأكثر عرضة للمخاطر، مع الأخذ في الاعتبار أنه قد يكون هناك العديد من طبقات الضعف مثل احتمال الانتهاك[30] والإيذاء والضرر والمعاناة والحرمان والتمييز.[31] وتعد الاعتبارات الجغرافية والوضع الاجتماعي والاقتصادي وآليات التصدي وهياكل القوى، بما في ذلك ديناميات الجنس والعمر والنزاع، أساسية أيضا في فهم من الذي يعاني وكيف في مناطق عمليات **البرنامج**.[32]

17- وتتطلب القرارات القائمة على الأدلة بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة والأصل الإثني والحواجز التي تعترض الإدماج وعوامل أخرى من هذا القبيل.[33] ويعد فهم كيفية تقاطع العوامل وتفاعلها أساسيا لنهج **البرنامج** المعزز إزاء الحماية وضمان تسليم برامجه وعملياته بأمان مع احترام كرامة ونزاهة الأشخاص الذين يخدمهم. ولن يعطي الأفراد موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة إلا من خلال إشراكهم وبالتالي اكتساب فهم لاحتياجاتهم.[34]

---

[29] *انظر* https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000026953/download.

[30] الانتهاكات هي الإجراءات التي تؤدي إلى منع الناس من الوصول إلى الغذاء والأسواق، مثل سد الطرق أو المحاور اللوجستية الرئيسية مثل الموانئ والمجتمعات المحلية نفسها أو السيطرة عليها. وبالمثل، فإن تدمير مصادر كسب العيش، مثل إشعال النار في المحاصيل والأراضي الزراعية، يعيق قدرة المجتمعات المحلية على التصدي ويؤدي غالبا إلى العوز والتشريد. *انظر* قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2417 (2018) بشأن هذه المسألة.

[31] على سبيل المثال، يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة نسبة كبيرة من الأشخاص المتضررين بشكل غير متناسب من النزاعات والأزمات الإنسانية. وبناء على ذلك، وضعت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات توجيهات تتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالمثل، فإن الشعوب الأصلية أيضا من بين أكثر الفئات تهميشا على مستوى العالم وتواجه العديد من أشكال التمييز، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى زيادة تمثيلها بين الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي.

[32] https://www.un.org/sg/en/content/sg/speeches/2019-02-25/remarks-the-human-rights-council، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 9 أبريل/نيسان 2020.

[33] ينبغي جمع البيانات المتعلقة بالإعاقة بناء على النهج الذي أوصى به فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة. *انظر* http://www.washingtongroup-disability.com/methodology-and-research/.

[34] *انظر* اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006). https://www.un.org/disabilities/documents/convention/convention_accessible_pdf.pdf؛ و"الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة: نهج قائم على حقوق الإنسان". *انظر* أيضا، دراسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، A/HRC/39/62 (2018)، مع الإشارة إلى الصلات بأهداف التنمية المستدامة.

المواءمة مع إجراءات وأطر البرنامج

18- إن **البرنامج** مكلف بدعم الحكومات في الوفاء بالتزاماتها الدولية وهو بالتالي ملزم بالأطر المعيارية الدولية ذات الصلة. وبالفعل، فإن الغرض من **البرنامج** ووظائفه هي: "أ) تقديم المعونة الغذائية لدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ ب) تلبية الاحتياجات الغذائية للاجئين وضحايا حالات الطوارئ الأخرى وعمليات الإغاثة الممتدة؛ ج) النهوض بالأمن الغذائي العالمي وفقا لتوصيات منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة."[35] وفي البيئات الإنسانية، يلتزم **البرنامج** أيضا بالانخراط والتفاعل مع جميع السلطات الوطنية والسلطات الأخرى والمجموعات غير الحكومية ذات الصلة. ويعتبر التكامل والتنسيق، داخليا وخارجيا، أساسيين لتحقيق أقصى نتائج الحماية.

19- وعلى المستوى الداخلي، يجب أن تُرشد هذه السياسة مجالات عمل وتركيز **البرنامج** الأخرى، فضلا عن الأطر التي تحددها. ومن بين أمور أخرى، يرى **البرنامج** أن نُهج الوصول، والمناخ، والمساواة بين الجنسين، وإدماج الإعاقة، واحترام التنوع، وحماية البيانات، ومسائل الحماية الاجتماعية ذات أهمية خاصة في تعزيز الحماية.

الوصول

20- إن الوصول مصطلح عام يمكن أن يشير إلى الوصول إلى الخدمات والأغذية المغذية والأسواق. وغالبا ما يتم مراعاة الوصول في حالات النزاع. ويمكن إعاقة الوصول بسبب القيود المنهجية والهيكلية مثل الوصم بالعار والتمييز وعدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية والحواجز القانونية.

21- ويتيح الانخراط مع السكان المتضررين إمكانية الوصول بشكل مجد، والوصول يتيح الحماية. ولأن **البرنامج** يعمل في بيئات متقلبة ومعقدة وغير آمنة، فإن قدرته على ترسيخ الوصول القائم على المبادئ والآمن والحفاظ عليه كثيرا ما تواجه صعوبات. ويجب أن يكون تخطيط **البرنامج** للبرامج والعمليات المراعية للوصول والتفاوض بشأن الوصول مع السلطات الرسمية والقائمة بحكم الواقع مرتكزا على الدور الأساسي للحماية. ويجب فحص جميع الطرائق التشغيلية المصممة لتيسير الوصول من منظور الحماية، وعلى أساس مبدأ عدم الإضرار، ومع مراعاة النزاع. وعند التفاوض بشأن الوصول، تمثل اعتبارات الحماية، إلى جانب المبادئ الإنسانية، المعايير الأساسية التي يجب وضعها في الاعتبار عند تقييم الخيارات وإقناع الجهات المعنية.

22- وعند أخذ هذه الاعتبارات في الحسبان، من الضروري أن يسترشد التحليل الشامل للسياق الذي يشمل رسم خرائط الجهات الفاعلة وتحليل النزاعات بساحة الحماية، بما في ذلك من خلال الانخراط مع الأشخاص الذين يسعى **البرنامج** إلى خدمتهم، بالإضافة إلى مجتمعاتهم المحلية والقادة المحليين والسلطات الأخرى. وفي مثل هذا الانخراط، يجب توجيه اهتمام خاص لضمان الإدماج الهادف للفئات الضعيفة والمعرضة للمخاطر التي تعاني من ممارسات الاستبعاد. وقد أوضحت التجربة أن بناء ثقة الناس الذين يخدمهم **البرنامج**، إلى جانب الإجراءات الفعالة والشاملة، تعتبر أساسية لكسب ثقة القادة ومجتمعاتهم. وسيساعد ذلك على ضمان الوصول المستدام والآمن إلى الأشخاص المحتاجين للمساعدة.

---

https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/245/94/PDF/G1824594.pdf?OpenElement، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 10 أبريل/نيسان 2020.

[35] المادة الثانية من النظام الأساسي **للبرنامج**. https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000021766/download/.

البيئة والمناخ[36]

23- إن البيئة وتغير المناخ عاملان مُضاعِفان للمخاطر، يؤديان إلى تضخيم وتفاقم عدم المساواة والضعف،[37] ولا سيما عندما يتسبب التنافس على الحصول على الموارد الشحيحة في النزاع وعدم المساواة. وعلى هذا النحو، يجب أن يُشكلا مسألة أساسية في تحليل السياق فيما يتعلق بالفئات التي تواجه مخاطر معينة.[38] وبعبارة أخرى، يجب أن يفهم **البرنامج** آثار صدمة مناخية محددة على السكان بما يتجاوز تطبيق سياسات التكيف التقنية. وعلى **البرنامج** أن يفهم كيف يؤدي تغير المناخ إلى تفاقم النزاعات والتوترات القائمة بين المجتمعات المحلية. ويجب كشرط مسبق العمل مع المجتمعات المحلية للاستجابة للصدمات وتصميم استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث من خلال الوسائل المتاحة للجميع وبلغة يفهما الجميع. وستيسر المدخلات المحلية تصميم البرامج التشغيلية بشكل أفضل مع البناء على آليات التصدي القائمة.

الاعتبارات الجنسانية

24- يعتبر تقاطع العمل أساسيا في تطبيق سياسة الحماية هذه بفعالية. وستظهر أوجه عدم المساواة الجنسانية الهيكلية والاجتماعية والثقافية من خلال تحليل السياق.[39] ومن خلال الدمج المنهجي للاعتبارات الجنسانية في التصميم والتنفيذ، يمكن تكييف أنشطة المساعدة الغذائية وفقا للاحتياجات الخاصة للنساء والرجال والبنات والأولاد. ويتعين انخراط النساء والرجال على حد سواء في إيجاد حلول الأمن الغذائي الوقائية. وتُمكّن التحليلات الجنسانية **البرنامج** من فهم كيفية تفاقم أوجه عدم المساواة الهيكلية بسبب المخاطر المتكررة التي تؤدي إلى انخفاض الرفاه والرفاهية بين النساء. وفي الوقت نفسه، تكون هذه التحليلات مفيدة أيضا في تحديد الفجوات الحرجة التي يتعين سدها من خلال برمجة دقيقة ومخصصة تؤدي إلى تعزيز الأمن الغذائي والمساواة بين الجنسين ونتائج الحماية.

25- ومن الأمثلة الأخرى انتشار العنف القائم على نوع الجنس،[40] الذي لا يزال مرتفعا بشكل كبير للغاية في البيئات التي يعمل فيها **البرنامج** والتي تتسم بالنزاعات والأزمات الممتدة.[41] ونظرا لانتشار العنف القائم على نوع الجنس، يجب إدراجه عبر جميع مجالات تدخلات **البرنامج** من خلال تحديده ومعالجة محركاته.

إدماج الإعاقة

26- يعد ضمان إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة أساسيا لحماية السكان المتضررين والمساءلة أمامهم. ويواجه الأشخاص ذوو الإعاقة حواجز إضافية أمام المشاركة في المجتمع مقارنة بأقرانهم، وتتفاقم هذه الحواجز، بما في ذلك الحواجز السلوكية التي تكون في شكل الوصم بالعار والتمييز، في أوقات الكوارث والأزمات. وتسهم الصلات المتعددة الأبعاد بين الإعاقة والفقر وسوء التغذية في زيادة مخاطر التهميش وتسلط الضوء على أهمية التزام **البرنامج** بكسر الحواجز التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة.

---

(36) *انظر* الضمانات البيئية والاجتماعية على الموقع https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000023971/download/.

(37) https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000023971/download/?_ga=2.176231845.1091759073.1579194258.

(38) *انظر*، على سبيل المثال، https://insight.wfp.org/indiginal-peoples-on-the-road-to-zero-hunger-123584415fcc بشأن أثر تغير المناخ على الشعوب الأصلية في كولومبيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودولة بوليفيا المتعددة القوميات.

(39) *انظر* سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين.

https://documents.wfp.org/stellent/groups/public/documents/communications/wfp276754.pdf?_ga=2.19765944.1854708687.1585905072-569886101.1576844091.

(40) التعريف يتماشى مع سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين المتاحة على الموقع https://one.wfp.org/eb/docs/2009/wfp194044~2.pdf?_ga=2.261304201.508926520.1592300464-1238263986.1562678720، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 16 يونيو/جزيران 2020.

(41) https://evaw-un-inventory.unwomen.org/fr/agencies/wfp، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 9 أبريل/نيسان 2020.

27- وفي هذا الصدد، يعد تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في العمليات والبرمجة التزاما استراتيجيا وتشغيليا من جانب **البرنامج**، تمشيا مع الجهود الأوسع نطاقا لمنظومة الأمم المتحدة. وفي يونيو/حزيران 2019، أطلق الأمين العام استراتيجية الأمم المتحدة الخمسية لإدماج منظور الإعاقة، واصفا تنفيذها بأنه "ضرورة تشغيلية" تتواءم مع التزامه بجعل الأمم المتحدة منظومة شاملة للجميع. وتُستكمل الاستراتيجية بإطار مساءلة لرصد التقدم المحرز في أربعة مجالات أساسية للمسؤولية يجب أن يعالجها **البرنامج**: القيادة؛ والتخطيط والإدارة الاستراتيجيان؛ والشمولية؛ والبرمجة؛ والثقافة التنظيمية.

حماية البيانات

28- يقوم **البرنامج**، في إطار تنفيذ ولايته، بتجهيز كمية كبيرة من البيانات، بما في ذلك البيانات الشخصية للمستفيدين والمستفيدين المحتملين من أنشطته. ويمثل حماية هذه البيانات جزءا أساسيا من واجب **البرنامج** نحو رعاية الأشخاص الذين يخدمهم. ويمكن أن يكون لانتهاك سرية البيانات عواقب وخيمة على المستفيدين الأفراد أو المجتمعات المحلية المستفيدة، بدءا من الإيذاء والنبذ حتى الموت.

29- وينطوي تجهيز البيانات الشخصية على مخاطر كامنة غالبا ما لا يتم الاعتراف بها والتصدي لها. وقد يكون لانتهاكات خصوصية البيانات والإفصاح عنها، سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة، انعكاسات أخلاقية وتشغيلية كبيرة. ويمكن أن يتسبب فقدان البيانات الشخصية أو سرقتها أو إساءة استخدامها في إلحاق الضرر بالأشخاص الذين يسعى **البرنامج** إلى مساعدتهم، فضلا عن موظفي **البرنامج**.[42]

30- ويمثل التحول الرقمي إحدى مبادرات **البرنامج** المؤسسية، وتُرشد الحلول الرقمية البرامج والدورات التشغيلية. وتؤدي عملية الرقمنة الحالية في **البرنامج** إلى زيادة مطردة في كمية ونوع البيانات التي يجري تجهيزها. ويجب أن تسهم البيانات الشخصية للمستفيدين في المساءلة، والإدماج، والبرمجة الجيدة، والضمان، وتحسين التنسيق مع الشركاء. وفي حين أن هناك مسائل عديدة، فإن من الضروري النظر فيها بطريقة تأخذ الحماية في الاعتبار عندما يطبق **البرنامج** تكنولوجيات وخدمات جديدة، سواء في شكل رقمي أو تماثلي. ويجب أن يعتمد **البرنامج** نهجا محوره الشخص يركز على تحديد مخاطر حماية البيانات وتدابير تخفيف الأثر للأشخاص المتضررين كجزء من تحليله للسياق وتصميم برامجه التشغيلية وتنفيذ البرامج، بما في ذلك تعزيز الإدماج والإلمام بالمعارف الرقمية. ويجب أن يسترشد استخدام التكنولوجيا عند دعم جمع البيانات الشخصية من قبل **البرنامج** وشركائه باعتبارات الحماية لمنع التمييز أو الاستبعاد المحتملين. ويعد تصنيف البيانات أساسيا لاستهداف الأشخاص والوصول إليهم في الأوضاع الأكثر ضعفا؛ وعلى الرغم منذ لك، يجب تطبيق مبادئ حماية البيانات والخصوصية فضلا عن الموافقة المستنيرة[43] على جمع البيانات الشخصية وتخزينها وتقاسمها. وبالإضافة إلى ذلك، يجب توضيح نهج **البرنامج** إزاء البيانات واستخدامها، وعواقبها، بطرق ولغات يفهمها السكان المتضررون.

---

(42) *انظر* **البرنامج**. 2016. *دليل **البرنامج** بشأن حماية البيانات الشخصية والخصوصية*. https://newgo.wfp.org/documents/wfp-guide-to-personal-data-protection-and-privacy. ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في الأمم المتحدة، اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى . 2018. *مبادئ حماية البيانات الشخصية والخصوصية*. https://www.unsystem.org/personal-data-protection-and-privacy-principles.

(43) *انظر* منظمة العفو الدولية وغيرها. *المعايير الفنية للعمل في مجال الحماية، الطبعة الثالثة*، الفصل السادس. https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/0999_002_Protection_web.pdf.

الحماية الاجتماعية[44]

31- يجب تعميم مبادئ الحماية في نهج **البرنامج** إزاء الحماية الاجتماعية، الذي يتطلب من **البرنامج** دعم الحكومات للوفاء بالتزاماتها بتقديم المساعدة الاجتماعية لسكانها في أصعب الأوضاع. وهذا يعني في الممارسة العملية أن يعمل **البرنامج** على ضمان أن تفهم الحكومات أن جميع الاحتياجات ومواطن الضعف تتغير بمرور الوقت وأن اختيار الاستجابة يتم مع السكان المتضررين. ويشترك **البرنامج** مع الحكومات في تحمل المسؤولية عن إعمال الحق في الحصول الشامل على الخدمات الاجتماعية. ويتطلب ذلك تصنيف البيانات لتحديد الأشخاص الأشد احتياجا، وتطبيق مبادئ حماية البيانات وصونها وتطوير آليات قوية بشأن التعليقات. ويجب أن يكون نقل المعلومات إلى الحكومات الوطنية والسلطات الأخرى ذات الصلة مشروطا بتطبيقها لمبادئ تعميم الحماية.

اتساق السياسات عبر الإدارات في البرنامج

32- لتنفيذ سياسة الحماية والمساءلة هذه، يلزم إجراء بعض التحولات المؤسسية للتوسع بما يتجاوز البرامج والعمليات. وسيكون إعطاء الإدارة وفريق القيادة الأولوية للحماية[45] المحرك الرئيسي لتنفيذ السياسة بشكل فعال ومؤثر. ولذلك، يجب أن تبرز السياسة كعنصر أساسي من الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** لعام 2022. ويعرض هذا القسم بالتفصيل التحولات التي يتعين أن تحدث في الموارد البشرية، بما في ذلك تنمية القدرات والاتصالات وإدارة المخاطر المؤسسية.

الموارد البشرية[46]

33- تمثل سياسة **البرنامج** القادمة لشؤون العاملين (المقرر اعتمادها في عام 2021) طريقة لضمان أن تصبح الحماية من مسؤولية الجميع. ويجب أن تعكس سياسة الموظفين محتوى هذه السياسة فيما يتعلق بالإدماج والتنوع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الحماية في صميم التدريب المطلوب لبناء كادر من القادة ذوي التأثير الرفيع. وتشير المشاورات الميدانية إلى أن هناك حاجة إلى تنويع مواصفات الموظفين، مثلا عن طريق إعارة الموظفين إلى مؤسسات أخرى وإعادتهم للمعرفة إلى **البرنامج** (والعكس صحيح) لضمان أن تكون الحماية مفهومة بشكل كامل داخل المنظومة المتعددة الأطراف. وفي السياق نفسه، يجب أن يكون الاستثمار في تنمية مهارات الحماية لدى الموظفين مسؤولية الموظفين الذين لديهم مسؤوليات في مجال الإدارة. ويجب النظر في الاستفادة من الخبرة المتخصصة في مجال الحماية على أساس مخصص وتحديد أولوياتها حسب كل حالة. وأخيرا، يجب أن تتضمن تقييمات أداء كبار المديرين الحماية كعنصر أساسي، بما في ذلك النجاح في تنفيذ هذه السياسة. ويتماشى ذلك مع إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، التي سيُقدم فيها المنسقون المقيمون اعتبارا من عام 2020 مدخلات بشأن هدف واحد من وثيقة الأداء لكل رئيس وكالة، من بين أمور أخرى. ونظرا لأن أحد المجالات الخمسة للمساءلة المتبادلة بين المنسق المقيم والفريق القطري هو حقوق الإنسان،[47] يجب أن تبرز الحماية كهدف في السياقين الإنساني والإنمائي.

---

[44] يُعرّف **البرنامج** الحماية الاجتماعية بأنها مجموعة واسعة من الترتيبات والأدوات لحماية أفراد المجتمع من الصدمات والضغوط طوال حياتهم في إطار الحق في الضمان الاجتماعي. https://www.ohchr.org/EN/Issues/RightSocialSecurity/Pages/SocialSecurity.aspx، تم الاطلاع على الموقع آخر مرة في 3 أبريل/نيسان 2020. والحق في الضمان الاجتماعي هو الحق في الحصول على المزايا والحفاظ عليها، سواء نقدا أو عينا، دون التمييز من أجل تأمين الحماية، في جملة أمور، من (أ) الافتقار إلى الدخل المرتبط بالعمل الناجم عن المرض أو الإعاقة أو الأمومة أو إصابة العمل أو البطالة أو الشيخوخة أو وفاة أحد أفراد الأسرة؛ (ب) عدم إمكانية الحصول على الرعاية الصحية بأسعار معقولة؛ (ج) عدم كفاية الدعم المقدم من الأسرة، وخاصة للأطفال والكبار المعالين. *لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام 19. انظر أيضا اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 102 بشأن الضمان الاجتماعي.*

[45] تحديد الأولويات من جانب فريق القيادة والفهم المشترك للحماية عبر **البرنامج** يستجيب للتوصية 4 من التقييم.

[46] إدراج الحماية كأساس لعمليات الموارد البشرية يأتي استجابة للتوصية 4 من التقييم.

[47] *انظر*، الأداة المنقحة لتقييم الأداء للمنسقين المقيمين والأفرقة القطرية: تقييم النتائج والكفاءات (نوفمبر/تشرين الثاني 2015). (غير متاحة على الإنترنت.)

الاتصالات

34- يجب على استراتيجيات الاتصالات في المستقبل، سواء المتعلقة بالمكانة المؤسسية **للبرنامج** (الاتصالات الخارجية)، أو الرصد أو الامتثال أو الالتزام بالمعايير (الاتصالات الداخلية)، أو من حيث المساءلة أمام السكان المتضررين أن تسترشد باعتبارات الحماية. ويجب دمج اعتبارات الحماية في مواد الاتصالات عبر مجالات النشاط الثلاثة الواسعة هذه. وتمثل الحملات القائمة فرصة لرفع الوعي والدعوة. وتعتبر الرسائل الداخلية والرصد والامتثال لاعتبارات الحماية حيوية لتحقيق الاتساق ودعم المعايير على مستوى المنظمة. وفي مواد الاتصالات الموجهة إلى السكان المتضررين، من الضروري أن تركز الرسائل على الحماية لمنع الاستبعاد والوصم بالعار والتمييز. وهذا يعني أن يكون لدى موظفي الاتصالات المهارات اللازمة لإدراج رسائل الحماية في مواد الاتصالات.

إدارة المخاطر المؤسسية[48]

35- يقوم إطار إدارة المخاطر في **البرنامج**[49] على الأحداث وهو مصمم لتحديد المخاطر والتصدي لها عند نقطة الأثر. وبالإضافة إلى توقع المخاطر المتعلقة بالحماية والتصدي لها، يجب أيضا التصدي للمخاطر الاستراتيجية والتشغيلية والائتمانية الأخرى (مثل التدليس وخرق الالتزامات والهجمات السيبرانية ومخاطر تصميم البرامج) التي قد يكون لها أثر غير مباشر على الحماية.[50] والمديرون القطريون مسؤولون عن تنفيذ إدارة المخاطر بشكل فعال داخل البلدان التي تنفذ فيها عملياتهم، وتعيين المسؤولين عن المخاطر على مستوى المكاتب القطرية وترأس مناقشات المخاطر المنتظمة في المكاتب القطرية لاستعراض المعلومات المتعلقة بالمخاطر والرقابة، بما في ذلك المؤشرات المحتملة، ومتابعة تدابير تخفيف الأثر. وفي المكاتب القطرية، ينبغي إدراج مخاطر الحماية فضلا عن المخاطر التي يتعرض لها **البرنامج** على النحو الوارد في نظرية التغيير في سجل مخاطر المكاتب القطرية. وستكون هناك حاجة إلى نهج مزدوج المسار، يشمل تقييمات مخصصة لمخاطر الحماية للسكان المتضررين وجهود لضمان مراعاة اعتبارات الحماية في تقييمات المخاطر التي يُضطلع بها عند بدء الأنشطة أو البرامج الجديدة وفي العملية السنوية لتقييم المخاطر في المكاتب القطرية، وإعطاء الأولوية للمخاطر التي تتجاوز مدى إقبال المكتب على تحمل المخاطر لتخفيف أثرها.

الاستغلال والانتهاك الجنسيان

36- إن الاستغلال والانتهاك الجنسيين شكل متطرف من أشكال استغلال السلطة للأغراض الجنسية التي يستغل بموجبها موظفو **البرنامج** أو الأشخاص المرتبطون بعمل مع **البرنامج**[51] ضعف الأشخاص الذين يكون عليهم واجب خدمتهم. وعلى هذا النحو، فإن الاستغلال والانتهاك الجنسيين يشكلان مصدر قلق كبيرا بشأن الحماية في **البرنامج**. ويجب إدماج تدابير الحماية ضد الاستغلال والانتهاك الجنسيين في جميع عمليات **البرنامج** وبرامجه من أجل حماية المستفيدين وضمان أن يكون بوسعهم الوصول بأمان إلى برامج **البرنامج** دون التعرض للاستغلال الجنسي أو الانتهاك الجنسي من قبل موظفي **البرنامج** أو شركائه؛ وفي حالة محاولة أو ارتكاب مثل هذا الاستغلال أو الانتهاك، على **البرنامج** أن يقوم بالإبلاغ عنه، وإجراء تحقيق مستقل

---

[48] الإدماج في إدارة المخاطر المؤسسية يستجيب للتوصية 2 من التقييم.

[49] https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000073078/download/.

[50] ينبغي أن يشمل ذلك فحص المخاطر التي تتعرض لها سمعة **البرنامج** وشركائه المنفذين، مثل مخاطر البرامج المتعلقة بإدماج أو دعم أو استبعاد الأفراد أو المجموعات التي يمكن أن تضر بسمعة **البرنامج** أو عملياته. ويمكن أن يشمل ذلك دعم الأفراد أو الجماعات الذين يحرضون على النزاع أو العنف أو الكراهية وبالتالي يؤججون النزاع (استراتيجي)؛ ودعم الأفراد المشتبه في ضلوعهم في أنشطة إجرامية وطنية أو دولية (استراتيجي)؛ والتورط أو الانخراط المباشر في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين، بما في ذلك الاستغلال الجنسي (استراتيجي)؛ وانتهاكات جزاءات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، حسب السياق القطري (الاستراتيجي).

[51] يعمل **البرنامج** في أشد البيئات تضررا من الأزمات، ويعتمد على أكثر من 1 000 شريك متعاون، بالإضافة إلى شركاء آخرين مثل مقدمي الخدمات المالية والمتعاقدين والبائعين والحكومات.

والاستجابة بسرعة باتباع نهج محوره الضحايا. ويمكن تيسير ذلك مثلا عن طريق الرصد في الموقع أو الآليات المجتمعية وآليات التعليقات الفعالة.

الشراكات[52]

37- على **البرنامج** أن يُقيم شراكات مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة لتعزيز أثر برامجه. كما أن الشراكات يمكن أن تعزز القدرة المحلية فضلا عن قدرات **البرنامج**. ويلتزم الشركاء بتنفيذ نفس معايير الحماية التي ينفذها **البرنامج**، ويجب أن تقدم الشراكات دعما لوجستيا للاستجابات القطاعية الأوسع نطاقا التي يجري تنسيقها ودمجها لتحقيق نتائج حماية فعالة طويلة الأجل. ويجب أن تدمج الشراكات مبادئ عدم الإضرار وتضمن ألا تنشأ حالات تضارب المصالح.

المساءلة أمام السكان المتضررين

38- تعتبر المساءلة أمام السكان المتضررين مجال تركيز مهما للغاية نظرا لأن السكان الذين يخدمهم **البرنامج** هم شركاؤه الأساسيون. وتعتبر المشاركة والانخراط والتمكين مبادئ رئيسية في مجال التعميم.[53] وهذا يعني ضمان مشاركة السكان المتضررين وأسرهم والمنظمات المجتمعية المتنوعة التي تمثل الشباب وكبار السن والشعوب الأصلية والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأشخاص ذوي الإعاقة في القرارات التي تؤثر على حياتهم، وحصولهم على المعلومات التي يحتاجون إليها لاتخاذ القرارات والوصول إلى آليات آمنة ومستجيبة لتقديم التعليقات.[54] وهذا يعني أيضا العمل على ضمان حصولهم على مساعدة آمنة وكريمة بما يتناسب مع احتياجاتهم وأولوياتهم وتفضيلاتهم. والاستثمار بكثافة في الانخراط مع السكان المتضررين[55] من خلال وسائل مكيفة ويسهل الوصول إليها بلغات مفهومة سييسر قبول وجود **البرنامج** ونفاذه الإنساني المستدام وبدون عوائق، مما يتيح للسكان المتضررين الحصول على خدمات **البرنامج** ويوفر مستوى من الحماية لموظفي **البرنامج** وأصوله. ويجب دعم هذا الاتصال ثنائي الاتجاه مع السكان المتضررين عن طريق وضع استراتيجية انخراط على نطاق المنظمة.[56] ويشمل ذلك ضمان تحقق السكان المتضررين من الأنشطة المصممة على المستوى الميداني مع السكان المتضررين أنفسهم. ويجب أيضا إنشاء آليات لتوفير التعليقات الإيجابية والسلبية لضمان استجابة البرامج والعمليات للاحتياجات مع تطورها.

الشراكات التشغيلية والاستراتيجية الخارجية

39- يجب أن يوضح تحليل السياق الموصوف أعلاه متى وكيف ينبغي **للبرنامج** أن يُقيم شراكات أو ينسق مع الجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك شركاؤه المتعاونون، وأن يساعد في تحديد الدور الذي ينبغي أن يقوم به **البرنامج** في مجال الحماية. ويجب إتاحة تحليل الحماية الذي ينبثق عن البرامج والعمليات للجهات الفاعلة الأخرى والمنتديات المشتركة بين الوكالات، مثل الفريق القطري الإنساني، ولا سيما لدعم الاستراتيجيات والتدخلات متعددة القطاعات ومتعددة التخصصات. وعلى **البرنامج** أيضا أن

---

[52] بناء الشراكات يستجيب للتوصية 3 من التقييم.

[53] https://www.globalprotectioncluster.org/themes/protection-mainstreaming/.

[54] التعليقات مصطلح شامل يتضمن التعليقات المقدمة من فرد أو مجموعة من الناس. ويمكن أن تكون التعليقات رسمية (يتم التقاطها من خلال آليات وعمليات محددة) أو غير رسمية (يتم التقاطها بطريقة مخصصة). وتتطلب جميع التعليقات حلقة تعليقات مغلقة. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بعد أن يعبر الفرد أو مجموعة الأشخاص الذين أرسلوا التعليقات عن رضاهم عن الإجراء. والشكوى هي تعبير عن عدم الرضا عن معايير الخدمة أو الإجراءات أو عدم اتخاذ إجراءات من جانب **البرنامج** أو منظمة شريكة أو موظفيها. وهي نقد يتوقع ردا ويدعو إلى تغيير شيء ما. وفي سياق هذه السياسة، تعد الشكوى تظلما خارجيا يؤكد أن **البرنامج** أو شريك أو أي من موظفيه قد ارتكب أخطاء أو تصرف بشكل خاطئ أو خالف قواعد السلوك المعمول بها أو فشل في الوفاء بالتزام. وتتعلق التعليقات بالتعبير عن القلق، أو بيان شكر أو تقدير أو طرح سؤال أو اقتراح.

[55] تشتمل المساءلة أمام السكان المتضررين على مجموعة من الآليات، على سبيل المثال، تطوير برمجيات أو توفير خطوط ساخنة لآلية تعليقات مجتمعية.

[56] وضع وتنفيذ استراتيجية الانخراط يستجيب للتوصية 6 من التقييم.

يُقيم شراكات استراتيجية مع الجهات الفاعلة المعنية جدا برصد الحماية لضمان إرشاد البرامج والخطط التشغيلية بشكل كاف. وبالإضافة إلى ذلك، على **البرنامج** أن يُمكّن تنفيذ الإجراءات من خلال قدراته اللوجستية وأدواره القيادية في المجموعات. وفي بعض الحالات، على **البرنامج** أن يستفيد من حجمه ونطاقه لتقديم الدعم في مجال الدعوة ويُقيم شراكات مع الجهات الفاعلة المتخصصة الأخرى لضمان اتباع نهج منسق وتكميلي. ويجب أن يستفيد **البرنامج** من الأطر والآليات القائمة مثل الأفرقة القطرية الإنسانية وخطط الاستجابة الإنسانية ودوره التنسيقي وعضويته في نظام المجموعات والأفرقة القطرية للأمم المتحدة والشراكات مع كيانات مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة ذات الخبرة في مجال الحماية.

40- وعلى النحو المشار إليه في أطر الحماية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات،[57] ستشتمل الدعوة في بعض الأحيان على إشراك كبار الشخصيات لإثارة الشواغل إزاء سلامة الناس بدلا من ترك هذه المهمة للعاملين في المجال الإنساني على أرض الواقع. وعلى المستوى العالمي، سيواصل **البرنامج** العمل مع المنتديات العالمية المعنية بالحماية لضمان إرشادها لمناقشات السياسات وبقائه على علم بالتطورات التي يمكن أن تؤثر على استراتيجياته وبرامجه وعملياته الذاتية.

العلاقات مع الجهات المانحة

41- لتحقيق التغيير الطموح في طريقة عمله الموصوفة في هذه السياسة، سيواصل **البرنامج** العمل في مجالات التسارع الأربعة المحددة في استراتيجية **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة أمام الشخاص المتضررين 2019-2021.[58] وسوف يستثمر في البحث التشغيلي ويُقيم شراكات مع المؤسسات التي لديها خبرة معترف بها في مجالات تركيزه المواضيعية وسيواصل بناء القدرات الداخلية من خلال أدوات رفع الوعي والتعلّم للموظفين والقادة التي يجري استعراضها وتعزيزها. كما سيستثمر في العمل الترويجي والقيادة الفكرية على المستوى العالمي من خلال تبادل أفضل الممارسات والتحديات داخل المنتديات المشتركة بين الوكالات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب تحديث أدوات إدارة المخاطر وأدوات جمع البيانات والإبلاغ وتقرير الأداء السنوي لتعكس الحماية على أنها من المسائل ذات الأولوية.

42- ويجب توفير الموارد المرنة اللازمة باستمرار من الميزانية الأساسية (تكاليف الدعم المباشرة وميزانية دعم البرامج والإدارة) ومن المساهمات من خارج الميزانية. وسيكون التنسيق مع الجهات المانحة وأدوات التمويل المرن حاسمين لتمكين التنفيذ الناجح للنهج المقترح.

الإبلاغ والرصد والامتثال[59]

43- لكي تكون هذه السياسة فعالة، يجب تنسيق العمل المتعلق بالحماية تنسيقا جيدا – داخل **البرنامج**، وعلى نطاق المجتمع الدولي العامل على المستوى القطري، ومع الحكومات المضيفة والسلطات الأخرى ذات الصلة، وبين **البرنامج** ومجلسه التنفيذي. وعلى الصعيد الداخلي، يجب أن يعمل **البرنامج** على إطاره بشأن النتائج المؤسسية لضمان قياس النتائج على أرض الواقع بشكل مناسب. وفي هذا الصدد، لكي تكون السياسة قابلة للتنفيذ، ستكون هناك حاجة إلى توجيهات وأدوات وموارد. ويجب أن تعزز السياسة خطط وبرامج الأمن الغذائي التي تقودها الحكومة، وأن تُرشدها، حيثما أمكن. وهناك حاجة إلى المساءلة المتبادلة مع الجهات المانحة لضمان إعطاء الأولوية لتنفيذ السياسة المحدثة، وتمويلها، وتحديدها زمنيا ورصدها من قبل جميع الأطراف.

---

(57) https://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/field_support/PC%20Coordination%20Toolbox/communication_package_on_protection/youre-already-part-of-it-ar.pdf.

(58) https://newgo.wfp.org/documents/wfp-guide-to-personal-data-protection-and-privacy. مجالات التسارع الأربعة هي التحليل والتنفيذ؛ والشراكات؛ والنظم؛ والقيادة والخبرة.

(59) القيادة والموارد البشرية التي تركز على الموظفين الذين لديهم المهارات في مجال الحماية تستجيب للتوصية 4 من التقييم.

44- ويجب أن تكون الحماية بندا دائما على جدول أعمال اجتماعات الإدارة العليا **للبرنامج**، وسيُطلب من المكاتب الإقليمية والبرامج والعمليات القطرية المختارة تقديم تحديثات مكتوبة بشأن تنفيذ سياسة الحماية المنقحة في مناطق عملياتها.

45- وترد الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالرقابة والإبلاغ والرصد في الفقرات التالية.

المستوى المؤسسي

46- ينخرط **البرنامج** علنا في مجموعة من المنتديات، بما في ذلك على سبيل المثال تحديثاته السنوية للجنة التنفيذية للأمين العام والجمعية العامة، فضلا عن مشاركته في الحوار المفتوح في مجلس الأمن بشأن حماية المدنيين. ويجب أن يعكس هذا الانخراط والإبلاغ التزام الإدارة العليا بالحماية والمساهمة في نتائج الحماية.

47- وعلى مساعد المدير التنفيذي لإدارة وضع البرامج والسياسات أن يضمن مواءمة الإجراءات والأطر لضمان اتساق السياسات.

48- وعلى مدير البرامج – شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية أن يقدم معلومات حديثة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذه السياسة في كل دورة عادية ثانية للمجلس.

المستوى التشغيلي

49- يجب أن تعكس هياكل العمل المتسقة هذه السياسة في المقر وفي المكاتب الإقليمية ويجب أن تتواءم مع المبادرات القائمة في أطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة والمكاتب القطرية ويجب أن تُكمِلها. ويجب أن يكون تنفيذ هذه السياسة على المستوى القطري من مسؤولية المديرين القطريين ورؤساء البرامج.

50- ويجب تكون الحماية من ركائز الخطط الاستراتيجية القطرية **للبرنامج**، التي ينبغي أن تُكمِل عمل الشركاء الآخرين عبر المنظومة المتعددة الأطراف.

51- ويجب أن تطلب المنتديات العالمية المشتركة بين الوكالات استعراضات النظراء غير الرسمية للتقدم المحرز في تنفيذ هذه السياسة؛ ويجب وضع إطار لهذه الاستعراضات.

52- وعلى مدير البرامج – شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية أن يضمن أن يكون للخطط الاستراتيجية القطرية من الجيل الثاني أهداف وتكاليف واضحة بشأن الحماية.

53- وكما هو الحال في أي مجال آخر من مجالات السياسات، سيتطلب عدم الامتثال لهذه السياسة الإبلاغ والاستعراض واتخاذ إجراءات علاجية:

- يجب على **البرنامج** أن يُبقي المجلس على علم بأي تأخيرات أو تحديات في تنفيذ التدابير التقدمية لتنفيذ هذه السياسة.
- يجب إجراء استعراض منتصف المدة خلال السنة الثالثة من التنفيذ.

الملحق الأول

موجز توصيات تقييم عام 2018

التوصية 1: سياسة جديدة

تدعو التوصية 1 **البرنامج** إلى أن يؤكد أن حماية السكان المتضررين والمساءلة أمامهم هما من مسؤولياته الأساسية على صعيد السياسة والممارسة لدى اضطلاعه بدوره في مجال الأمن الغذائي والشراكات (هدفا التنمية المستدامة 2 و17).

التوصية 2: الإدماج في إدارة المخاطر

تدعو التوصية 2 إلى توضيح الروابط بين المخاطر والبرمجة من أجل الحماية وأن تكون موضوع تدريب من أجل بناء المهارات في تحليل المخاطر المتعلقة بالحماية لدى كبار الموظفين.

التوصية 3: الشراكات

تدعو التوصية 3 إدارة الشراكات والحوكمة وشعبة السياسات والبرامج إلى وضع نهج رسمي لتعبئة الموارد لدعم تحقيق النتائج الشاملة المتعلقة بالحماية.

التوصية 4: القيادة والموارد البشرية

تنص التوصية 4 على أنه، بحلول منتصف عام 2019، ينبغي لشعبة السياسات والبرامج وشعبة الموارد البشرية زيادة موظفي الحماية وإضفاء الطابع الرسمي عليهم، وتوفير تدريب على المهارات للموظفين المستهدفين. وسوف يقتضي هذا، في جملة إجراءات أخرى، إدماج الحماية في التدريب على القيادة والتدريب التمهيدي وفي تقييمات الأداء الفردية.

التوصية 5: قاعدة الأدلة

بمقتضى التوصية 5، ينبغي أن يُعزِّز **البرنامج** تحليله للسياقات وقضايا الحماية عن طريق تدعيم نظم بياناته الخاصة بالرصد والتقييم والاستفادة من نظم إدارة المعلومات القائمة لجمع المعلومات المتعلقة بالحماية. وسيتضمن هذا العمل إنشاء مجموعة معلومات من "البيانات الضخمة" عن الحماية تجمع بين المعلومات النوعية والكمية التي جُمعت؛ وتنقيح المؤشرات المؤسسية الخاصة بالحماية؛ وإدماج تحليل الحماية في التقييم.

التوصية 6: الحوار مع أصحاب المصلحة

تدعو التوصية 6 شعبة السياسات والبرامج إلى وضع استراتيجية جديدة للمشاركة مع المجموعات السكانية المتضررة والمجموعات الضعيفة استنادا إلى آليات معزَّزة لتلقي تعقيبات المجتمعات المحلية.